الاربعة اقسام باربع تقسيمات الا الثاني فانه متمم لكلتا التقسيم الاول حاصل
باعتبار وضعه اى اللفظ له اى للمعنى قدمه لان السابق فى الاعتبار انما هو الوضع
والباقى متفرع عليه وهو اى الاول والمراد الاقسام الحاصلة من هذا التقسيم اربعة
لان اللفظ ان كان موضوعا لواحد حقيقى او اعتبارى على الانفراد فهو الخاص
وان كان موضوعا لواحد مشترك بين افراد غير محصورة مستغرق لها فهو العام
وان كان موضوعا لكثير بوضع واحد بلا استغراق فهو الجمع المنكر اورده بدل المأول
لا لان اطلاق المأول ليس باعتبار الوضع وان بقى تناوله الوضعى واضيف
الحكم الى الصيغة لان المعدود من اقسام الوضع ليس مطلقا المأول بل المأول من
المشترك الذى ترجح بعض معانيه بالتأمل فى نفس الصيغة وملاحظة الوضع كما
اذا قيل العموم فى قوله تعالى ثلثة قروء بمعنى الحيض لا الاطهار لان هذه الصيغة تدل
بالوضع على الاجتماع وهو يناسب الحيض المجتمع فى الرحم لا الطهر بل لتكلف فيه وضرورة
فى اعتبار الجمع المنكر لاستقلاله بالوضع وعدم اندراجه فى سائر الاقسام ثم المراد بالوضع
اعم من الشخصى والنوعى فيدخل فى العام النكرة المنفية لان لها وضعا نوعيا
وكون عمومها عقليا ضروريا بمعنى ان انتفاء فرد مبهم لا يمكن الا بانتفاء كل فرد
لا ينافى ذلك وبالكثرة مقابل الوحدة فيشمل المعنيين فصاعدا وبكون الافراد غير
محصورة ان لا يكون فى اللفظ دلالة على الانحصار فى عدد معين فيدخل فى العام الجموع
ونحوها التقسيم الثانى حاصل باعتبار دلالته اى اللفظ عليه اى المعنى قدم على التقسيم

التقسيم

بوضع كثير فهو المشترك وان كان موضوعا
لكثير غير محصور بوضع صح صح

الحاصل باعتبار الاستعمال لان كون اللفظ بحيث يفهم منه المعنى مقدم على الاستعمال
فما يتعلق به يجب ان يتقدم على ما يتعلق بالاستعمال وضوحا وخفاء اى من جهتهما
وهو اى الثانى والمراد الاقسام الحاصلة من هذا التقسيم ثمانية اربعة باعتبار الوضوح
واربعة باعتبار الخفاء وقد يظن ان ذكر الاربعة الاخيرة لبيان الاولى اذ بضدها تتبين
الاشياء وليس كذلك بل لان لها احكاما خاصة بها كما سيجىء فى موضعها ان شاء
الله تعالى نعم فى عد المتشابه من هذه الاقسام كلام يأتى فى موضعه ان شاء الله تعالى ووجه
الضبط ان اللفظ ان ظهر معناه بمجرد صيغته فهو الظاهر والا فهو النص وان لم يحتمل فان
قبل النسخ فهو المفسر وان لم يقبل فهو المحكم وان خفى معناه فاما ان يكون خفاؤه لغير
الصيغة فهو الخفى واما لنفسها فان امكن ادراكه بالتأمل فهو المشكل والا فان كان بيانه
مرجوا فهو المجمل والا فهو المتشابه التقسيم الثالث حاصل باعتبار استعماله اى اللفظ فيه
اى المعنى وهو اى الثالث والمراد الاقسام منه اربعة كالاول لان اللفظ ان استعمل فيما وضع
له فهو الحقيقة والا فهو المجاز وكل منهما ان ظهر مراده فهو الصريح وان استتر
فهو الكناية التقسيم الرابع حاصل باعتبار الوقوف به اى اللفظ عليه اى المعنى وهو
ايضا اربعة لان اللفظ ان دل على المعنى بالنظم فان كان مسوقا له فهو الدال
بعبارته والا فهو الدال باشارته وان لم يدل عليه بالنظم فان دل عليه بالمفهوم
لغة فهو الدال بدلالته والا فهو الدال باقتضائه والعمدة فى جميع ذلك الاستقراء
وما ذكر وجه ضبطه يقلل الانتشار ويسهل الاستقراء فان قيل من حق الاقسام

فاما ان يحتمل التأويل او التخصيص
اولا فان احتمل فان كان ظهور معناه
صح صح

جامعة الملك سعود
قسم المخطوطات
المكتبة

Copyright King Saud University